

بحار الأنوار

[372] لتحصيل المثلوبات الاخرية على الاظهر، والحاصل أن لا يكون باعته على الفعل رثاء

الناس والتقرب إلى المخلوقين. قال أبو الصلاح: يستحب أن يرجو بفعلها مزيد الثواب والنجاة من العقاب، وليقتدى به ويرغم الصالون انتهى، وأما حصول المنافع الدنيوية من الله تعالى فلا يمكن الحزم ببطلان عمل قرن بهذه النية فان صلوات الحاجة من جملة العبادات مع أنه لا يمكن أن يتصور خلوص المصلي عن حصول هذا المطلب الذي يصلي له وورد في كثير من الاخبار أن صلاة الليل مثلا يزيد في الرزق، وبعد سماع ذلك يشكل خلوص النية عنه، وقد مر تفصيل ذلك في باب الاخلاص. وأما نية الوجوب والندب والاداء والقضاء، فقد ذكر الاكثر وجوبها، بل ادعى بعضهم الاجماع عليها، وعندي في جميع ذلك نظر لعدم دليل من النصوص عليه، نعم لا يبعد وجوب تعيين الفعل الذي يأتي به بحيث يتميز عن غيره، وهذا أمر قلما ينفك عنه المكلف، فان من يقوم إلى قريضة الظهر تتعين عنده نوعا من التعيين ثم يقصده وقصد إيقاع الفعل أيضا شئ لا ينفك عنه الفاعل بالارادة والاختيار. وأما القرية فهي أصعب الامور ولا يتيسر تصحيحها عند إرادة الصلاة، بل يتوقف على مجاهدات عظيمة وتفكرات صحيحة، وإزالة حب الدنيا والاموال والاعتبارات الدنيوية عن النفس، والتوسل في جميع ذلك بجناب الحق تعالى ليتيسر له إحدى المعاني السابقة بحسب استعداده وقابليته، وما صادفه من توفيق الله وهدايته فان كلا يعمل على شاكلته، ونية كل امرئ تابع لما استقر في قلبه من حب الله وأحب الدنيا أو حب الجاه أو المال أو غير ذلك، وقلع عروق هذه الاغراض عن النفس في غاية العسر والاشكال، ومعها تصحيح النية من قبيل المحال، ولذا ورد " نية المؤمن خير من عمله " والمراد إخلاص القصد من أغراضه وعنه، ولما جعل أكثر الخلق خطور البال النية صاروا من هذا الاشكال والضيق في غاية الفسحة، فكم من عابد من أهل الدنيا يظن أن نيته خالصة لله، ولا يعبد في جميع عصره إلا نفسه وهواه، فيسعى غاية السعي فيما يحمده الناس من الطاعات، وإذا عرضت له عبادة لا يرتضيها الناس ولا يحمدون عليها